



الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
National Bureau for Academic Accreditation
And Education Quality Assurance

التاريخ: ٨ / ٧ / ٢٠١٤م

قرار أكاديمي رقم (31) (2014)

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979م بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979م في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (417) لسنة 2010 الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2010م بشأن إنشاء الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم.
- وعلى القرار الوزاري رقم (552) الصادر بتاريخ 9 نوفمبر 2010م بشأن الدراسة في اليابان.
- وعلى القرار الوزاري رقم (248) الصادر بتاريخ 22 أغسطس 2011م بشأن إضافة Tokyo University of Marine Science and Technology.
- وعلى القرار الوزاري رقم (154) الصادر بتاريخ 6 يونيو 2012م بشأن إلغاء تحديد أعداد الطلبة المسموح لهم بالتسجيل بكل كلية معتمدة في الجامعات الحكومية من وزارة التعليم العالي وتحديد أعداد الطلبة الكويتيين المقيدين في أي كلية في الجامعات الخاصة المعتمدة بخمسين طالباً سنوياً، فيما عدا تخصصات الطب وطب الأسنان والصيدلة ، وتكون الأولوية لمن لم يمض على شهادة الثانوية العامة سنتان دراسياً.
- وعلى القرار الوزاري رقم (82) الصادر بتاريخ 21 مارس 2012م بشأن تحديد الدرجة العلمية الواردة في جميع القرارات الوزارية التي صدرت بقوائم الجامعات التي يسمح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة بها الشهادة الجامعية الأولى (البكالوريوس) ما لم يشار في تلك القرارات إلى الدراسات العليا.
- وعلى القرار الوزاري رقم (271) لسنة 2012 الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 2012م بشأن تفويض مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم في بعض اختصاصات معالي الوزير.
- وعلى القرار الوزاري رقم (272) الصادر بتاريخ 3 أكتوبر 2012م بشأن السماح للطلبة الكويتيين الالتحاق للدراسة خارج دولة الكويت فقط في الجامعات التي يصدر بها قرار من الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم .
- وعلى كتاب المكتب الثقافي استراليا رقم : 2122 هـ س / 2013 المؤرخ في 20 ديسمبر 2013م بشأن مراجعة وتحديث قوائم مؤسسات التعليم العالي المعتمدة في كل من: اليابان، ماليزيا، هونج كونج، الصين.

(1/4)



التاريخ: ٢٠١٤/٨/٧

تابع القرار الأكاديمي رقم (2014/٣٦)

- وبناءً على توصية لجنة وضع معايير وتحديد مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت في اجتماعها التاسع المنعقد بتاريخ 13 مارس 2014م .

- وبعد الاطلاع على كتاب سفارة اليابان لدى دولة الكويت المؤرخ في 25 مارس 2014م بشأن منح حكومة اليابان لدراسة الطلبة الكويتيين بجامعاتها.

- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

- تقرر -

مادة أولى: يُسمح للطلبة الراغبين بالدراسة في برامج البكالوريوس والدراسات العليا بالبابان الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي التالية:

1. The University of Tokyo.
2. Kyoto University.
3. Osaka University.
4. Tokyo Institute of Technology.
5. Nagoya University.
6. Kyushu University.
7. Hokkaido University.
8. University Of Tsukuba.
9. Tokyo Medical and Dental University.
10. Kobe University.
11. Hiroshima University.
12. Chiba University.
13. Kanazawa University.
14. Okayama University.
15. Kumamoto University.
16. Nagasaki University.
17. Gifu University.
18. Niigata University.
19. Gunma University.
20. Yamaguchi University.
21. Yokohama Notional University.
22. Hilotsubashi University.

(2/4)



التاريخ: ٢٠١٤/٧/٨

تابع القرار الأكاديمي رقم (31) (2014)

23. University of Miyazaki.
24. Osaka kyoiku University.
25. Kochi University.
26. Tokyo University of Marine Science and Technology.
27. Ochanomizu University
28. Kagoshima University
29. Saitama University
30. Shinshu University
31. Tokyo Metropolitan University.
32. Yokohama City University.
33. Osaka City University.
34. Osaka Prefecture University.
35. Mie University.
36. Yamagata University.
37. Kyushu Institute of Technology.
38. Nara Woman's University.
39. Kyoto Institute of Technology.
40. Saga University.
41. Hirosaki University.
42. Tohoku University.
43. Keio University.
44. Waseda University.
45. Tokyo University of Science.
46. Tokyo University of Agriculture and Technology.
47. Ritsumeikan University.
48. Tokyo University of pharmacy and life Sciences.
49. Tokai University.
50. Aoyama University.
51. Doshisha University.
52. Shizuoka University.

(3/4)



الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
National Bureau for Academic Accreditation
And Education Quality Assurance



التاريخ: ٢٠١٤/٨/٧

تابع القرار الأكاديمي رقم (٣١) ٢٠١٤/٣١

مادة ثانية: يجب أن يكون البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطالبة، قد اجتاز المدة الدراسية المحددة لمنح الدرجة العلمية وذلك بتخرج الدفعة الأولى من الكلية التي تطرح هذا البرنامج.

مادة ثلاثة: يجب ألا يكون برنامج الماجستير تطبيقياً.

مادة رابعة: يجب مراعاة القرارات المنظمة للإنتحاق و لنظام الدراسة في مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت.

مادة خامسة: يلغى كل نص يخالف ما ورد بهذا القرار وي العمل به من تاريخ صدوره

المدير العام

أ.د. نورية عبدالعزيز العوادي



نسخ إلى :

- مكتب/ معايير التربية ووزير التعليم العالي .
- مكتب/ مدير عام الجهاز الوطني للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم .
- وكيل/ وزارة التعليم العالي .
- مكتب/ نائب المدير العام لشئون الاعتمادات الأكاديمية وضمان جودة التعليم .
- مكتب/ الوكيل المساعد لشئون البعثات والعلاقات الثقافية .
- مكتب/ الوكيل المساعد لشئون القانونية - لنشره في الجريدة الرسمية .
- المكتب الثقافي - استراليا .
- مركز نظم المعلومات لنشره على الموقع الإلكتروني للجهاز .
- الملف .

(4/4)

